



الدورة الثالثة والسبعون
البند ٣٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/73/L.6 و A/73/L.6/Add.1)]

٦/٧٣ - الذكرى السنوية الخمسون لمؤتمر الأمم المتحدة الأول المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية: الفضاء باعتباره محركاً للتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤٥٣ ألف (د-٢٣) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨، و ٩٠/٣٧ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ٦٨/٥٤ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢/٥٩ المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، و ٧٩/٧٢ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧،

وإذ تسلّم بأنّ الذكرى السنوية الخمسين لمؤتمر الأمم المتحدة الأول المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسيس + ٥٠) تتيح فرصة فريدة للدول الأعضاء للتفكّر في أكثر من ٥٠ عاماً من الإنجازات في استكشاف الفضاء واستخدامه ورسم المساهمة المستقبلية للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في الحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي^(١)، في وقت يتنامى فيه انخراط عدد متزايد من المشاركين، الذين يمثلون الأجهزة الحكومية والكيانات غير الحكومية على السواء، بما في ذلك صناعة الفضاء والقطاع الخاص، في مشاريع لاستكشاف الفضاء واستخدامه وتنفيذ أنشطة فضائية،

واقتراناً منها بأنّ الذكرى السنوية الخمسين لمؤتمر الأمم المتحدة المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية تتيح أيضاً فرصة فريدة للدول الأعضاء للتطلع إلى المستقبل عن طريق تعزيز أدوار وأنشطة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعية العلمية

(١) انظر A/AC.105/1137.



والتقنية ولجنتها الفرعية القانونية ومكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة العامة، بوصفها منابر فريدة للتعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في إطار الوفاء بولاية كل منها،

وإذ تؤكد أنَّ لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتيها الفرعيتين، بدعم من مكتب شؤون الفضاء الخارجي، وفّرت خلال الخمسين سنة الماضية منابر فريدة لتعزيز التعاون الدولي في مجال الأنشطة الفضائية على جميع المستويات، وتشجيع الحوار فيما بين الدول المرتدة للفضاء والدول الحديثة العهد بارتياحه، وزيادة جهود بناء القدرات لفائدة البلدان النامية، ومواصلة تشكيل الحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي لما فيه مصلحة البشر وكوكب الأرض،

واقترعا منها بأنَّ الوفاء بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٢) ويطار سنداى للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(٣) وبالالتزامات التي تعهدت بها الدول الأطراف في اتفاق باريس^(٤) يتطلب تعزيز التنسيق والدعم على جميع الصعد الدولية، بما في ذلك من خلال تحسين إمكانية الحصول على البيانات المستمدة من الفضاء والتطبيقات والبنى التحتية الفضائية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر)، والدعم القيم الذي يقدمه البرنامج إلى الدول الأعضاء، وإذ تقرّ بالمساهمات القيمة التي تقدّمها شبكة مكاتب الدعم الإقليمية التابعة له، مع الإقرار بالحاجة إلى تعزيز البرنامج للتأكد من أنه قادر بشكل كامل على تقديم الحلول والخدمات في إطار ولايته المقرّرة والاستجابة على نحو ملائم لاحتياجات البلدان النامية،

وإذ تسلّم بأهمية ما تقدمه المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة، من أنشطة في مجال بناء القدرات والتعليم والتدريب، خاصة لفائدة البلدان النامية، وضرورة تعزيزها من أجل رفع قدراتها الإجمالية،

وإذ تسلّم أيضاً بالدور الهام الذي تؤديه المبادرات المتخذة على الصعد الوطني والإقليمي والأقاليمي وعلى الصعيد الدولي الأوسع نطاقاً، بما في ذلك المبادرات المتخذة تحت رعاية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ومكتب شؤون الفضاء الخارجي، في تعزيز التعاون الدولي في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية من أجل تحقيق النمو والتنوع المستمرين للأنشطة الفضائية،

وإذ تسلّم كذلك بأنَّ علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها تضطلع وستواصل الاضطلاع بدور هامّ في تحقيق الخطة الشاملة للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهداف وغايات التنمية المستدامة الواردة فيها، التي تكتسي أهمية حاسمة للبشرية وللكوكب الأرض،

وإذ تؤكد الحاجة إلى بناء شراكات أقوى وتعزيز التعاون والتنسيق الدوليين في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية على جميع المستويات وفيما بين المشاركين الذين يمثلون الأوساط المعنية بالفضاء، بغية تعزيز إسهام الأنشطة الفضائية في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهداف وغايات التنمية المستدامة الواردة فيها،

(٢) القرار ١/٧٠.

(٣) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفق الثاني.

(٤) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ-٢١، المرفق.

وإذ تكرر التأكيد على أنَّ جميع البلدان، بصرف النظر عن درجة تطورها الاقتصادي أو العلمي، تشارك في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، وتسهم فيه وتستفيد منه،

وإذ تؤكد الحاجة إلى ضمان استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، وبخاصة الحاجة إلى مواجهة التحدي الكبير الذي يمثله الحطام الفضائي، واقتناعاً منها بضرورة القيام، عن طريق لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، بتوطيد التعاون الدولي من أجل تحقيق تلك الأهداف والمساهمة في تحقيق رؤية مشتركة للمستقبل في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية وللفائدة البشرية جمعاء ومصالحها،

واقتراناً منها بأنَّ كفاءة أن يظل الفضاء الخارجي بيئة تشغيلية مستقرة وآمنة صالحة للاستخدام من جانب الأجيال الحالية والمقبلة من شأنها أن تكون متسقة مع المبادئ الراسخة الواردة في معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى^(٥)،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء إمكانية حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وإذ تضع في اعتبارها أهمية المادة الرابعة من المعاهدة،

وإذ تسلم بضرورة أن تسهم جميع الدول الأعضاء، ولا سيما الدول التي لديها قدرات كبيرة في ميدان الفضاء، إسهاماً فعلياً في منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من أجل تعزيز التعاون الدولي وتوطيده في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تعزيز إمكانية الحصول على الفوائد العلمية والتكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية للأنشطة الفضائية من خلال التعاون الدولي، وإذ تؤكد من جديد حرية قيام جميع الدول باستكشاف واستخدام الفضاء الخارجي دون أي تمييز أيّاً كان نوعه، وذلك على أساس المساواة ووفقاً للقانون الدولي،

وإذ تؤكد من جديد، في هذا الصدد، قرار الجمعية العامة ١٢٢/٥١ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ والمعنون "الإعلان الخاص بالتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لفائدة جميع الدول ومصالحها، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية"، وضرورة تعزيز تنفيذه على أكمل وجه،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية زيادة المعرفة بالفضاء الخارجي، بما في ذلك من خلال تعزيز الوصول إلى بيانات علوم الفلك والفضاء لفائدة البشرية،

واقتراناً منها بضرورة قيام لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتيها الفرعيتين بمواصلة تناول المسائل الناشئة عن الأنشطة التجارية المضطلع بها في الفضاء الخارجي، والنظر في الطريقة التي يمكن بها لتلك الأنشطة أن تدعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تقر بما شهده هيكّل الأنشطة الفضائية ومحتواها من تغيّرات هامة، تجسّدت في ظهور
تكنولوجيات جديدة وتزايد عدد المشاركين في هذه الأنشطة، وإذ تسلّم في هذا الصدد بما لتعزيز الحوكمة
العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي من فائدة،

وإذ تكرر التأكيد في هذا الصدد على دور المعاهدة بوصفها حجر الزاوية في النظام القانوني
الدولي الذي يحكم أنشطة الفضاء الخارجي، وإذ تكرر التأكيد أيضاً على أنّ المعاهدة تجسد المبادئ
الأساسية للقانون الدولي للفضاء، واقتناعاً منها بأنّ المعاهدة ستظل توفر إطاراً لا غنى عنه للاضطلاع
بأنشطة الفضاء الخارجي،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أنّ لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية قامت، في
إطار التحضير لليونيسبيس + ٥٠، بتحليل تأثير مؤتمرات الأمم المتحدة الثلاثة المعنية باستكشاف الفضاء
الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية التي عُقدت في أعوام ١٩٦٨ و ١٩٨٢ و ١٩٩٩، وكذلك
الاستعراض المضطلع به في عام ٢٠٠٤، وتقييم أدوارها في الماضي والحاضر والمستقبل، وكذلك أدوار
لجنتيها الفرعيتين ومكتب شؤون الفضاء الخارجي، وإذ تلاحظ مع الارتياح أيضاً أنّ ذلك التقييم وفر
الأساس لاختيار الأولويات المواضيعية السبع لليونيسبيس + ٥٠^(٦)،

وإذ تلاحظ مع التقدير ما تضطلع به لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
ولجنتاها الفرعيتان ومكتب شؤون الفضاء الخارجي من أعمال متميزة من أجل وضع الأولويات المواضيعية
السبع والأهداف والآليات ووثائق المعلومات الأساسية^(٦) ذات الصلة باليونيسبيس + ٥٠، التي توفر
منظوراً لإعداد خطة "الفضاء ٢٠٣٠"، وكذلك العمل المضطلع به في إطار الركائز الأربع المحددة، أي
اقتصاد الفضاء ومجتمع الفضاء وتيسر الوصول إلى الفضاء ودبلوماسية الفضاء،

وإذ تؤكد على أنّ الأولويات المواضيعية السبع لليونيسبيس + ٥٠ تمثل نهجاً شاملاً لتناول
المجالات الرئيسية التي تحدد معاً الأهداف الأساسية للعمل المستقبلي للجنة استخدام الفضاء الخارجي في
الأغراض السلمية ولجنتيها الفرعيتين ومكتب شؤون الفضاء الخارجي في مجالات الشراكة العالمية من أجل
الاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء، والمنظورات الحالية والمستقبلية للنظام القانوني للفضاء الخارجي
والحوكمة العالمية للفضاء، وتعزيز تبادل المعلومات عن الأجسام والأحداث الفضائية، ووضع إطار دولي
لخدمات طقس الفضاء، وتعزيز التعاون الفضائي من أجل الصحة العالمية، والتعاون الدولي من أجل
خفض الانبعاثات وتعزيز قدرة المجتمعات على التأقلم، وبناء القدرات من أجل القرن الحادي والعشرين،

وإذ ترحب بالجزء الرفيع المستوى من اليونيسبيس + ٥٠، الذي عقد في فيينا يومي ٢٠ و ٢١
حزيران/يونيه ٢٠١٨، لإحياء الذكرى السنوية الخمسين لمؤتمر الأمم المتحدة الأول المعني باستكشاف
الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، الذي شكّل خطوة هامة في اتجاه رسم المساهمة المستقبلية
للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في الحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي، بما في ذلك
خطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها في إطار الجهود الجارية لوضع استراتيجية شاملة، استناداً إلى

(٦) تشمل الوثائق ذات الصلة ما يلي: A/AC.105/1129، و A/AC.105/1131، و A/AC.105/1160، و A/AC.105/1161، و A/AC.105/1162، و A/AC.105/1163، و A/AC.105/1164، و A/AC.105/1165، و A/AC.105/1166، و A/AC.105/1168، و A/AC.105/1169، و A/AC.105/1170، و A/AC.105/1171، و A/AC.105/1172، و A/AC.105/1173، و A/AC.105/1174، و A/AC.105/1175، و A/AC.105/1180، و A/AC.105/1181.

العملية التحضيرية لليونيسبيس + ٥٠، من أجل تعزيز إسهام الأنشطة الفضائية والأدوات الفضائية في إنجاز الخطط العالمية التي تتناول شواغل البشرية المتعلقة بالتنمية المستدامة في الأجل الطويل،

١ - **تلاحظ مع التقدير** أنَّ كلاً من العملية التحضيرية والجزء الرفيع المستوى لليونيسبيس + ٥٠ أفضى إلى وثائق تهدف إلى بلورة رؤية شاملة وجامعة وذات توجه استراتيجي بشأن تعزيز التعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، يعتبر الفضاء فيها محركاً رئيسياً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة^(٢) لصالح جميع البلدان ومساهما رئيسياً فيه؛

٢ - **تدعو** لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية إلى مواصلة وضع خطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها، على أساس نتائج عملية اليونيسبيس + ٥٠، وإلى موافاة الجمعية العامة بنتائج أعمالها لكي تنظر فيها الجمعية في دورتها الخامسة والسبعين؛

٣ - **تقر** بأهمية الشراكة العالمية وتعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وكيانات الصناعة والقطاع الخاص بغرض الوفاء بخطة "الفضاء ٢٠٣٠" وخطة تنفيذها؛

٤ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء على مواصلة الترويج لجهود تعزيز التعاون الدولي في مجال استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، والحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي، والتصدي للتحديات التي تواجهها البشرية والتنمية المستدامة، وضمان استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، وتيسير تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٢)، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، والإسهام بصورة فعالة في تلك الجهود؛

٥ - **تشجع** الدول الأعضاء على النشاط في إقامة تعاون ثنائي ومتعدد الأطراف وإقليمي ودولي أوسع نطاقاً في مجال الفضاء بأشكال مختلفة، بما في ذلك بناء القدرات، وتقاسم المعلومات والبنى التحتية، وتطوير مشاريع مشتركة، وعند الاقتضاء، على إدماج التعاون في مجال الفضاء مع التعاون الاقتصادي والإنمائي، من أجل تشجيع البلدان الحديثة العهد بارتياح الفضاء على زيادة المشاركة في الأنشطة الفضائية ومساعدة البلدان على تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

٦ - **تؤكد** ضرورة تعزيز التعاون الدولي واتخاذ المزيد من الإجراءات المنسقة لكفالة استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها لخدمة أهداف التنمية المستدامة وتحسين حالة البشرية؛

٧ - **تؤكد من جديد** الدور الفريد الذي تضطلع به لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتاها الفرعيتين، بدعم من مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة العامة، باعتبارها منابر فريدة للتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، والحوكمة العالمية لأنشطة الفضاء الخارجي، ووضع القانون الدولي للفضاء، وتعزيز الحوار فيما بين الدول المرتادة للفضاء والدول الحديثة العهد بارتياح الفضاء، والتشجيع على زيادة مشاركة جميع البلدان في الأنشطة الفضائية، بما في ذلك من خلال أنشطة بناء القدرات؛

٨ - **تؤكد** ضرورة قيام لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بالنظر في تعزيز دورها وأنشطتها، ودوري وأنشطة لجنتيها الفرعيتين، على نحو ما يؤيده مكتب شؤون الفضاء الخارجي،

بهدف مواءمتها مع الاحتياجات المتغيرة التي تحددها اللجنة، واضعة في اعتبارها بوجه خاص خطة
”الفضاء ٢٠٣٠“ وخطة تنفيذها، متى جرى الاتفاق عليهما؛

٩ - **تعرب عن اقتناعها** بضرورة أن تواصل لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض
السلمية ولجنتها الفرعيتين ومكتب شؤون الفضاء الخارجي تنسيق الجهود بغرض تعزيز تطبيق معاهدات
الأمم المتحدة ومبادئها المتعلقة بالفضاء الخارجي كوسيلة لتعزيز الطابع العالمي لتلك المعاهدات؛
١٠ - **تشجع** الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي لم تنظر بعد في أن تصبح أعضاء في
لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية على القيام بذلك؛

١١ - **تشجع** لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ومكتب شؤون الفضاء
الخارجي على مواصلة اضطلاع كل منهما بولايته والتعاون والتنسيق مع سائر الكيانات ذات الصلة
داخل منظومة الأمم المتحدة، وتدعو اللجنة إلى استكشاف سبل تحسين التعاون والتنسيق، حسب
الاقتضاء، مع المنظمات الدولية الأخرى بشأن الأنشطة ذات الصلة بالفضاء؛

١٢ - **تؤكد** الحاجة إلى تعزيز التنسيق والترابط بين لجنة استخدام الفضاء الخارجي في
الأغراض السلمية ولجنتها الفرعيتين، بمساعدة من مكتب شؤون الفضاء الخارجي، فيما يتعلق بتناول بنود
جدول الأعمال الخاصة بكل منها على نحو جامع وشامل يجمع بين الأبعاد العلمية والتقنية والقانونية
والمتعلقة بالسياسات، من أجل تحقيق جملة أهداف تعزيز استخدام الفضاء باعتباره محركاً للتنمية
المستدامة على الصعيد العالمي نحو عام ٢٠٣٠ وما بعده؛

١٣ - **تحث** الأمين العام على النظر في كفاية الموارد التي توفر لمكتب شؤون الفضاء الخارجي
في إطار اضطلاع بدوره كأمانة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعيتين
وكفالة قدرة المكتب على تنفيذ ولايته بشكل كامل وفعّال، بما في ذلك أنشطة بناء القدرات لفائدة الدول
الأعضاء في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها، وكذلك في مجال قانون الفضاء وسياساته، مع
مراعاة وضع خطة ”الفضاء ٢٠٣٠“؛

١٤ - **تدعو** الدول الأعضاء وسائر الجهات المانحة إلى التبرع بموارد خارج إطار الميزانية
لتحقيق هذه الأغراض، وفقاً لقواعد الأمم المتحدة وإجراءاتها.

الجلسة العامة ٢٦

٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨